المملكة المغربية
وزارة العدل والحريات
مديرية الشؤون الجنائية والعفو

الرباط في: 10 نونبر 2016

رسالة دورية عدد: 55 س3

إلى السادة:

الوكلاء العامين للملك لدى محاكم الاستئناف

وكلاء الملك لدى المحاكم الابتدائية

الموضوع: حول الإشراف والتتبع اليومي لعمل النيابة العامة.

سلام تام بوجود مولانا الإمام

وبعد، لا يخفى عليكم أن مقتضيات المادتين 39 و48 من قانون المسطرة الجنائية تنص على أن وكيل الملك والوكيل العام للملك يمثلان شخصيا أو بواسطة نوابهما النيابة العامة كل في دائرة اختصاصه.

غير أنه لوحظ أن بعض المسؤولين عن النيابات العامة لا يتتبعون القرارات الصادرة عن نوابهم ولاسيما أيام العطل وخلال أوقات الديمومة، مما يترتب عنه في بعض الأحوال الإخلال ببعض توجهات السياسة الجنائية القارة، واعتماد قرارات قد تمس بوضعيات الأفراد لا يتمكن المسؤول من معالجتها بسبب عدم اضطلاعه بدوره في الإشراف المتواصل على قرارات نوابه.

لأجله، فإني أطلب منكم الحرص على الاضطلاع بمسؤولياتكم في الإشراف الفعلي والمباشر على أعمال قضاة النيابة العامة العاملين تحت سلطتكم بما يضمن انسجام قرارات النيابة العامة واستقرار توجهات السياسة الجنائية.

ونظرا لما لهذه التعليمات من أهمية، فإنني أهيب بكم السهر على تطبيقها بكل حزم وصرامة وإفادتي بما قد يعترضكم من صعوبات في هذا الشأن **والسلام.**

وزير العدل والحريات

المصطفى الرميد